

لا في ولحيته وجبته مية وامشيط التكليف والحرم
 ذكر مرة عدالت في الاعمال لا مستبد الامير وساطة
 ولي خيرة اب فالحن فتر اخ فكا العصب بامير فتر
 فعتة فطامير كالنشب فخالقصة عض الاقرب
 حرم صريح خطبة المعتد كان للجواب بالعرف العدة
 والاب والخبنة لباكر الجيد وينيب فربيعها تعان مل
 بل اذ نهال بعدا للبلوغ فتر حرمها من الرضاغ والنسب
 لا ولدان يدخل في العمومة او ولد الخو لمتا لعلومه
 وورث طارة لعقد حرمها من وجان فتر عن واصار قضا
 وامتنان فتر حرمها اذ يعلم وبالذخول فتر عفا حرم
 بحرمه جمع امارة واخرها او عمه المرأة او خالها

كتاب النكاح

من فلتسبح مطية للاهب نكاح بكر ذواتين ونسب
 وجملة الخمران تخرج بين ملامعة والعبد بين مروجين
 وافنا ينكح حر ذوات مرف مساهم خوف الزنا لا يطوق
 صدق اقر حرة وحرمه منسأه من مرج المرأة لا على سا
 او امرت ونظر لحيته الحي فتر حركه فتر نقل
 والحرمه نظر وامانة فتر واجب الامين سعة ومكينة مديت
 ومن يرد منها النكاح فتر حرمها لفا باطنها وظاهرها
 وجملة زاد بينها واذا غاملا فتر وجه او يداي وعلا
 او مشدق ومعاقد من حجة نظر وان تجانني فالابن الذي
 ولا يصح العقد الا بولي وشاهدين الشريط املا م

Copyright © King Saud University